

وسائل الشيعة

[477] معصية الله أو رسولا (1) لمن يعصي الله أو فطلب عدو أو شحناء أو سعاية أو ضرر على قوم من المسلمين. ورواه الكليني، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن محبوب (2). ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (3). (11213) 4 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن الحسين، عن الحسن عن زرعة، عن سماعة قال: سألت عن المسافر - إلى أن قال - ومن سافر فقصر الصلاة وأفطر إلا أن يكون رجلا مشيعا (لسلطان جائر) (1) أو خرج إلى صيد أو إلى قرية له تكون مسيرة يوم يبيت (2) إلى أهله لا يقصر ولا يفطر. وباسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن، عن زرعة، عن سماعة، مثله (3). أقول: حكم القرية محمول على عدم بلوغ المسافة، أو على الإتمام في أهله. (11214) 5 - وباسناده عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن عبد الله بن المغيرة، عن إسماعيل ابن أبي زياد، عن جعفر، عن أبيه (عليه السلام) قال: سبعة لا يقصرون الصلاة - إلى أن قال - والرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا، والمحارب الذي يقطع السبيل.

(1) في نسخة: رسول (هامش المخطوط). (2)

الكافي 4: 129 / 3. (3) التهذيب 4: 219 / 640. 4 - التهذيب 3: 207 / 492، والاستبصار 1: 222 / 786، وأورد صدره في الحديث 13 من الباب 1 من هذه الأبواب. (1) ليس في التهذيب ولكن في الاستبصار (هامش المخطوط). (2) كذا في كتاب الصلاة، وفي كتاب الصوم لا يبيت (هامش المخطوط). (3) التهذيب 4: 222 / 650. 5 - التهذيب 3: 214 / 524، وأورده بتمامه في الحديث 9 من الباب 11 من هذه الأبواب. (*)